Distr.: Limited
23 June 2017
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

فريق استعراض التنفيذ
الدورة الثامنة
فيينا، ١٩-٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧

مشروع التقرير

أولاً- مقدِّمة

١- أنشأ مؤتمرُ الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في قراره ١/٣، المعنون "آلية الاستعراض"، فريقَ استعراض التنفيذ، وهو فريق حكومي دولي مفتوح العضوية يتألَّف من دول أطراف في الاتفاقية ويعمل تحت سلطة المؤتمر ويرفع إليه تقاريره. وتتمثَّل مهمة الفريق في تكوين صورة إجمالية عن عملية الاستعراض من أجل استبانة التحدِّيات والممارسات الجيِّدة، والنظر في الاحتياجات من المساعدة التقنية ضماناً لتنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعَّالاً.

ثانياً- تنظيم الدورة

ألف- افتتاح الدورة

٢- عقدَ فريق استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد دورته الثامنة في فيينا، في الفترة من ١٩ إلى ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧.

٣- وترأس الجلسات الأولى والثانية والرابعة والخامسة لفريق استعراض التنفيذ ألكسندر كونوفالوف (الاتحاد الروسي)، وترأس الجلسة الثالثة والجلسات من السادسة إلى العاشرة أندريس لامولياتّه فارْغاس (شيلي).

٤- وأشارت أمانة المؤتمر في كلمتها الافتتاحية إلى أنه صار بمقدور الفريق، بعد إنجاز ١٥٦ خلاصة وافية، الاستناد إلى معلومات شاملة وواسعة النطاق عن تنفيذ الفصلين الثالث والرابع من الاتفاقية، وأن أعمال الفريق خلال دورته الثامنة ستركز، تماشياً مع خطة العمل المتعددة السنوات التي اعتمدها في دورته السابعة المستأنفة، على الفصل الثالث من الاتفاقية (التجريم وإنفاذ القانون)، وأن عدة حلقات نقاش قد نظمت في هذا الصدد تيسيراً لمداولات الفريق. وفيما يتعلق

الرجاء إعادة استعمال الورق

بدورة الاستعراض الأولى، أشارت الأمانة إلى أن المسائل الرئيسية المعروضة على الفريق لينظر فيها في دورته الثامنة تتضمن معلومات عن النتائج الموضوعية لاستعراضات الدورة الأولى المتعلقة بالفصل الثالث من الاتفاقية، ومعلومات متبادلة بشأن الممارسات الجيدة والخبرات المكتسبة والتدابير ذات الصلة التي اتخذت بعد إنجاز الاستعراضات القطرية، ومعلومات عن المساعدة التقنية المتصلة بتنفيذ الفصل الثالث من الاتفاقية. وأكدت الأمانة، فيما يتعلق بدورة الاستعراض الثانية، على أن العديد من الدول الأطراف المستعرَضة في السنة الأولى من الدورة الثانية قد نظمت بالفعل زيارات قطرية أو اجتماعات مشتركة، ووجهت انتباه الفريق إلى النتائج الأولية لسحب القرعة للسنة الثانية من الدورة الثانية.

٥- وتكلمت ممثلة الاتحاد الأوروبي نيابة عن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء وألبانيا وأوكرانيا والبوسنة والهرسك والجبل الأسود وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا وجمهورية مولدوفا وجورجيا وصربيا والنرويج. وشددت المتكلمة على ما يمثله الفساد من تهديد شديد للديمقراطية والحكم الرشيد والمنافسة العادلة وسيادة القانون، وهو ما أقره الهدف ١٦ من أهداف خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وتكرر ذكره في إعلان الدوحة لعام ٢٠١٥. وعلاوة على ذلك، رحبت المتكلمة بنتائج قمة مكافحة الفساد التي عقدت في لندن في عام ٢٠١٦ وبمبادرة التوعية العالمية برشو الموظفين الأجانب. وأشادت المتكلمة بالأعمال الجارية لدورة الاستعراض الثانية، وشددت على استمرار الحاجة إلى شفافية عملية الاستعراض وشموليتها وفعاليتها من حيث التكلفة. ورحبت أيضا بالخطوات التي اتخذها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة باتجاه تعزيز أوجه التآزر مع أمانات آليات استعراض أخرى لمكافحة الفساد، وكررت دعوة الاتحاد الأوروبي إلى الاستخدام الأمثل لجميع المعلومات والخبرات المتاحة. وفي هذا الصدد، دعت المتكلمة إلى زيادة فعالية مشاركة المجتمع المدني في دورة الاستعراض الثانية. وعلاوة على ذلك، قدمت المتكلمة معلومات عن التدابير التي اتخذها الاتحاد الأوروبي لتحسين معالجة مسائل تحديد الملكية الانتفاعية وبذل العناية الواجبة وحماية المبلغين. وفي الختام، أبرزت المتكلمة المساهمات التي قدمها الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء في أعمال مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة المتعلقة بالمساعدة التقنية وبناء القدرات.

باء- إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

٦- أقرَّ فريقُ استعراض التنفيذ، في ١٩ حزيران/يونيه، جدولَ الأعمال التالي، بصيغته المعدَّلة:

١- المسائل التنظيمية:

(أ) افتتاح الدورة؛

(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.

٢- استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

٣- أداء آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

٤- المساعدة التقنية.

٥- المسائل المالية والمتعلِّقة بالميزانية.

٦- مسائل أخرى.

٧- جدول الأعمال المؤقَّت لدورة فريق استعراض التنفيذ التاسعة.

٨- اعتماد تقرير فريق استعراض التنفيذ عن أعمال دورته الثامنة.

جيم- الحضور

٧- مُثِّلت في اجتماع فريق استعراض التنفيذ الدول التالية الأطراف في الاتفاقية: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، إسبانيا، أستراليا، إسرائيل، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، إيران (جمهورية- الإسلامية)، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوركينا فاسو، بوروندي، بولندا، بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)، بيرو، تايلند، تركيا، تشيكيا، توغو، توفالو، تونس، تيمور-ليشتي، الجزائر، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية كوريا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، جيبوتي، الدانمرك، دولة فلسطين، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان تومي وبرينسيبي، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سويسرا، سيراليون، شيلي، الصين، عُمان، غابون، غانا، غواتيمالا، غينيا، فانواتو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، الكاميرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كيريباس، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبريا، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليمن، اليونان.

٨- ومُثِّل في الاجتماع الاتحاد الأوروبي، وهو منظمة تكامل اقتصادي إقليمية طرف في الاتفاقية.

٩- ووفقاً للقاعدة ١ من القرار ٥/٤ المعنون "مشاركة الكيانات الموقِّعة وغير الموقِّعة والهيئات والمنظمات الحكومية الدولية في أعمال فريق استعراض التنفيذ"، قرَّر المؤتمر أنه يحقُّ للدول الموقِّعة أن تشارك في فريق استعراض التنفيذ.

١٠- ومُثِّلت الدولة التالية الموقِّعة على الاتفاقية: اليابان.

١١- ووفقاً للقاعدة ٢ من القرار ٥/٤، قرَّر المؤتمر أنه يجوز دعوة المنظمات الحكومية الدولية، ووحدات الأمانة العامة، وهيئات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، والمعاهد التابعة لشبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، والوكالات المتخصِّصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، إلى المشاركة في دورات فريق استعراض التنفيذ.

١٢- ومُثِّلت بمراقبين المنظمات الحكومية الدولية التالية: الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد، جامعة الدول العربية، منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، منظمة دول شرق البحر الكاريبي، المبادرة الإقليمية لمكافحة الفساد، ترتيب فاسنار بشأن ضوابط تصدير الأسلحة التقليدية والسلع والتكنولوجيات المزدوجة الاستخدام، المنظمة العالمية للجمارك.

١٣- ومن بين الوحدات التابعة للأمانة العامة، والهيئات والصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة، والمعاهد التابعة لشبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، والوكالات المتخصِّصة، والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، مُثِّلت بمراقبين المؤسسة التالية: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

١٤- ومُثِّلت في الاجتماع منظمة فرسان مالطة العسكرية، وهي كيان لديه مكتب مراقب دائم في مقر الأمم المتحدة.